



جمعية روافد جازان التطوعية  
Rawafed Jazan Voluntary Association

المملكة العربية السعودية  
جمعية روافد التطوعية بجازان  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
برقم (١٢٩٣)



جمعية روافد جازان التطوعية  
Rawafed Jazan Voluntary Association

## سياسة لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية



لمادة

لمقدمة: يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة وضبط داخلي فعال وتطبيقه وفق المعايير المهنية الخاصة بالإجراءات والمراجعة المحاسبية بحيث تتضمن إجراءات وقائية تشمل أوجه الصرف المالي كافة ويضمن متابعة طبيق أحكام النها حوكمة الجمعيات التي يعتمدتها المجلس والتقييد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة ويجب اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية وأن تتم تعاملات الأطراف ذات العلاقة وفقاً لأحكام والضوابط الخاصة بها. أحكام متعلقة بلجنة التدقيق والرقابة الداخلية . بشكل بقرار من الجمعية العمومية جنة تدقيق ومراجعة داخلية من أعضاء الجمعية العمومية أو من غيرهم على أن يكون من بينهم أحد أعضاء مجلس الإدارة ويجب ألا يقل عدد أعضاء لجنة التدقيق والمراجعة عن ثالث واليزيد على خمسة ويكون من بينهم حد الخبراء في الشؤون المالية والمحاسبية . تصدر الجمعية العمومية بناء على اقتراح من مجلس الإدارة قواعد اختيار أعضاء لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية ومدة عضويتهم وتحدد مهام اللجنة وأسلوب وضوابط عملها . تكون وحدة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل يكون مسؤوال أمامها عن دقة المعطيات . أن تتوفر في العاملين بها الكفاءة والستقلال والتدريب المناسب وعدم تكليفهم بأي أعمال أخرى خارج نطاق أعمالهم . بترفع للجنة تقاريرها لمجلس الإدارة وترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها . أن تتمكن من الاطلاع على المعلومات المستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد أو شرط . ال يجوز للمراجع الخارجي للجمعية أن يكون عضواً في لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية . ال يجوز للمشرف المالي أن يرأس لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية . لمشرف المالي مسؤول عن التدقيق والمراجعة واللتزام مع تزويده بموارد كافية لكشف أي من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل المموال . اختصاصات ومهام لجنة المراجعة الداخلية العامة : تختم لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بالرقابة على أعمال الجمعية والتحقق من سالمة ونزاهة التقارير والقواعد المالية . أنظمة الرقابة الداخلية فيها وتشمل مهام اللجنة بصفة خاصة التي FAMILY AND PSYCHOLOGICAL COUNSELING ASSOCIATION التقارير المالية .

بيانات المالية للجمعية قبل عرضها على الجمعية العمومية لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها وإبداء رأيها حيال ذلك . إبداء الرأي الفني بناء على طلب مجلس الإدارة فيما إذا كان تقرير المجلس والقواعد المالية للجمعية صحيحة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح للأعضاء الجمعية العمومية والوزارة والجهة المشرفة قييم المركز المالي للجمعية وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها . مراقبة سالمة البيانات المالية للجمعية . تقاريرها الدورية والنظر في أيه بند هامة وغير معنادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير ودراسة أيه مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية والحسابات والبحث بدقة في أي مسائل يثيرها المشرف المالي أو مراجعة الحسابات . التأكد من التقييد بالمعايير المحاسبية الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بالنماذج والتقارير المحاسبية التي تصدرها الوزارة . التتحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية لواردة في التقارير المالية . التتحقق من احتواء التقرير المالي السنوي على الإيضاحات الضرورية حول البيانات المالية بما في ذلك الفصائح عن السياسات المحاسبية الرئيسية التي تتبعها الجمعية في إعداد حساباتها . التتحقق من وجود نظام متقدم يعمل على حفظ نسخ إضافية بشكل دوري لكافة المستندات المالية في مكان آمن بما يمكن من استخدامها في الحالات الطارئة . دراسة السياسات المحاسبية المتتبعة في الجمعية وإبداء الرأي والتوصية مجلس الإدارة بشأنها . تزويد الوزارة بحساب الجمعية الختامي للسنة المنتهية بعد اعتماده من الجمعية العمومية خلال مدة أقصاها أربعة أشهر من نهاية السنة المالية . المراجعة الداخلية . القيام بإجراءات الفحص الخاصة أنشطة و عمليات محددة ذات علاقة بالمركز المالي للجمعية . التتحقق من كفاءة وفاعلية نظم الرقابة الداخلية .



تقييمها والتحقق من أن نظم الرقابة الداخلية المتعلقة بالأمور المالية والإدارية تتسم بالشمولية ويتم مراقبتها في الوقت المناسب وكذلك التأكيد من كفاية الموارد البشرية المخصصة للوظائف الرقابية وإعداد تقرير مكتوب يتضمن توصياتها ورأيها في مدى كفاية هذه النظم وما أجزته من FAMILY AND PSYCHOLOGICAL COUNSELING ASSOCIATION أعمال تدخل في نطاق اختصاصها على نيز مجلس الإدارة من يرغب من أعضاء الجمعية العمومية بنسخة منه وتتلى التقارير أثناء انعقاد الجمعية العمومية . دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها . لرقابة والشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي أو إدارة المراجعة الداخلية في الجمعية إن وجدت للتحقق من وفر المواد الالزمة وفعاليتها في أداء العمل والمهام المنوطة بها . مراجع الحسابات الخارجي . مراجعة خطة مراجعة الحسابات الخارجية وأعماله والتحقق من عدم تقديمها أعمال فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال لمراجعة وإياده رؤيتها حال ذلك . التوصية للجمعية العمومية بتعيين مراجع الحسابات الخارجي وعزله تحديد أتعابه والتأكيد من استقالته ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه وتقدير أدائه ومدى فعالية أعماله مع الخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة . الإجابة عن استفسارات مراجع الحسابات الخارجي . دراسة قارير مراجع الحسابات الخارجية ومالحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها . ضمان اللتزام . مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الجمعية لإجراءات الالزمة بشأنها . التحقق من التزام جمعية بالنظام واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة . الرفع إلى الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة بما زراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها وإياده توصياتها بالخطوات التي يلزم اتخاذها . الحسابات لبنكية : تضم اللجنة سياسة للتعمالت البنكية تهدف إلى تعزيز مراقبة الحسابات البنكية للجمعية واكتشاف أي خطاء أو اختصاصات من حساباتها في أسرع وقت ممكن على أن يتم التأكيد من أن الجمعية تقوم بالآلية . إجراء سوية لكل حساب بنكي وعلى أساس دورى بحد أدنى مرة واحدة كل شهر وتعرض التسوية البنكية على المدير المالي أو مسؤول الحسابات في الجمعية لمراجعتها والتأكيد من صحة إعدادها ومن ثم اعتمادها FAMILY .

• FAMILY AND PSYCHOLOGICAL COUNSELING ASSOCIATION .

دى أحد البنوك في المملكة والصرف هذه الأموال في غير ما خصصت له والصرف منها إل بتوقيع اثنين من المسؤولين في الجمعية بفوضهما مجلس الإدارة وفي حال تفويض اثنين من مسؤولي الجمعية إيداع أو صرف أموال يجب أن تحدد الانحة هذين المسؤولين . الاحتفاظ بدفع الشيكات غير المستعملة في مكان آمن بحيث لا يستطيع الوصول إليها إل المخولين بذلك . عدم التوقيع على شيكات على بياض من المفوضين بالتوقيع في أي حال من الحالات . يجب أن تكون جميع الشيكات الصادرة للمستفيد الأول فقط . تحديد حد أعلى للتوقيع على شيكات وعدم السماح بصرفها إل بوجود أكثر من توقيع وفقاً للسياسات الداخلية للجنة التدقيق والمراجعة الداخلية في سبيل أدء مهمتها القيام بالآلية . طلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية . الطالع على سجالت الجمعية ووثائقها . الطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العمومية لانعقاد إذا ستدعت الحاجة ذلك . على لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مراجعة الإجراءات التي تتيح للعاملين في الجمعية تقديم ملاحظاتهم بشأن أي تجاوز في التقارير المالية أو غيرها بسرية وعلى اللجنة التتحقق من تطبيق هذه الإجراءات بإجراء تحقيق مستقل يتناسب مع حجم الخطأ أو التجاوز وأن تتبني إجراءات متابعة مناسبة اجتماعات لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية . تجتمع لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بصفة دورية كل (ثلاثة أشهر) على أقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك . يجب إعداد محاضر اجتماعات تتضمن مناقشاتها وتوصياتها . تجتمع



لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية بصفة دورية مع مراجع حسابات الجمعية ومع المرابع الداخلي للجمعية .  
 لمراجع الداخلي ومراجع الحسابات طلب المجتمع مع اللجنة كلما دعت الحاجة إلى ذلك . مهام لجنة التدقيق وفق ضوابط الحكومة ومعايير النضباط المؤسسي . بوضع وتطبيق سياسة التعامل مع مدقق الحسابات الخارجي ورفع تقرير لمجلس الادارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء بشأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات الالزام تأخذها .  
**FAMILY AND PSYCHOLOGICAL COUNSELING ASSOCIATION**  
 مراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ومدى موضوعيته ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى عاليتها وفق معايير التدقيق المعتمدة . مراقبة سالمة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها السنوية ونصف السنوية .  
 ربع السنوية ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي . أي غييرات في السياسات والممارسات المحاسبية . إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الادارة والتعديلات الجوهرية لنتائج عن التدقيق . افتراض استمرارية عمل الجمعية والتقييد بالمعايير المحاسبية . التقييد بقواعد العرض .  
 الفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية . التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية .  
 الادارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الجمعية في سبيل أداء مهامها و على اللجنة الجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مرة على الأقل في السنة . النظر في أي بنود هامة وغير معتادة زد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات وعليها يولي الاهتمام الالزم بأي مسائل يطرحها المدير المالي لجمعية أو المدير المالي بنفس المهام أو ضابط الممثل أو مدقق الحسابات الخارجي . مراجعة أنظمة الرقابة لمالية والرقابة الداخلية مع الادارة والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية وذلك بمراجعة لسياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية . النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الادارة او تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الادارة . التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي والتأكد من توفر الموارد الالزمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة فعالية ذلك الجهاز . التأكد من رد مجلس الادارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في تقرير مدقق الحسابات الخارجي . مراقبة مدى تقييد الجمعية قواعد السلوك المهني . دراسة خطة عمل جميع اللجان للتأكد من مدى فاعليتها . مراجعة توجيهات مدقق حسابات الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الادارة بخصوص السجالت المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردها وموافقتها عليها .  
**FAMILY AND PSYCHOLOGICAL COUNSELING ASSOCIATION**  
 وضع الضوابط التي تمكن موظفي لجمعية من الإبلاغ عن أي مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل صري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات . ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة مهماتها والصالحيات الموكولة إليها من قبل مجلس الادارة . النظر في أي موضوعات أخرى يحددها مجلس الادارة . في حالة عدم موافقة مجلس الادارة على توصيات لجنة التدقيق بشأن اختيار أو تعيين أو استقالة أو فصل مدقق لحسابات الخارجي فعلى مجلس الادارة أن يضمن في تقرير الحكومة بيان يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الادارة لعدم الأخذ بها . متابعة أعمال الجمعية بما في ذلك إدارة السلوك المهني والالتزام من جل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ أعمالها ومهامها . دراسة أي قيود على أعمال الجمعية من شأنها التأثير بي قدرتها على أداء أعمالها ومهامها وتقديم المقترنات والتوصيات لمعالجتها . التأكد من مالئمة ترتيبات الجمعية كفايتها فيما يخص قيام موظفيها بالإبلاغ عما يقلاقهم حيال أي ممارسات مخالفة داخل الجمعية والتأكد من اتخاذ



جمعية روافد جازان التطوعية  
Rawafed Jazan Voluntary Association

المملكة العربية السعودية  
جمعية روافد التطوعية بجازان  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
برقم (١٢٩٣)

الجراءات الالزمة بشأنها . التوصية لصاحب الصالحة بتشكيل فريق للتحقق في النشطة المخالفة المشتبه فيها  
اخل الجمعية والرفع للمجلس بالنتائج والتوصيات

### اقرارات اعضاء مجلس الادارة بالإطلاع على السياسة والعمل بموجبها

	نائب الرئيس	مجد عبده حمادي
	المشرف المالي	أحمد عبدالله الامير
	عضووا	عمر بن صليب صلوبي
	عضووا	عثمان بن صديق سلطان

رئيس مجلس الادارة

حافظ يحيى القحطاني

